

تقرير

منظمة العدالة والديمقراطية في العراق

مقدم إلى

مجلس حقوق الإنسان - الدورة السابعة للمراجعة الدورية الشاملة

بالإشتراك مع

إتحاد الحقوقيين العرب

و

المنظمة الدولية للقضاء على كل أشكال التمييز العنصري

Report of

**Organization for Justice and Democracy in Iraq
(OJDI)**

With the participation of

**Union of Arab Jurists (UAJ) and the International Organization
for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination
(EAFORD)**

ملخص تنفيذي:

يخضع العراق لإحتلال مباشر منذ الغزو العسكري الذي قادتته الولايات المتحدة الأمريكية في آذار/2003، مخالفة بذلك التزاماتها في ميثاق الأمم المتحدة. ولا يزال في العراق أكثر من 130 ألف جندي أمريكي، إضافة إلى ما يقرب من 100 ألف متعاقد معظمهم من المرتزقة. ومع ذلك فإن الأمم المتحدة تتعامل مع العراق، كدولة مستقلة، وتتعامل مع السلطات القائمة حالياً على أساس أنها "حكومة" تمثل البلاد رسمياً، وبالتالي فإنها ملزمة بتنفيذ التزامات العراق الدولية بما فيها التزاماته في مجال حقوق الإنسان. ولذلك يتناول هذا التقرير مسؤوليات هذه "الحكومة" وما تقوم به أجهزتها من إنتهاكات لحقوق الإنسان في العراق. وتؤكد الوقائع والمشاهدات اليومية على أنها إنتهاكات مستمرة بشكل يومي لكن اشكالها واساليبها تتغير. إن الإعتقالات التعسفية وعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء تنفسي، أما التعذيب والمعاملة المهينة داخل اماكن الإحتجاز والسجون الحكومية فإنها تمارس على نطاق واسع كسياسة يومية للأجهزة الحكومية في ظل طغيان ظاهرة الإفلات من العقاب، كما تتعرض حقوق النساء والأطفال لانتهاكات جسيمة. ويتعرض القضاء إلى ضغوط وتدخلات من قبل السلطة التنفيذية. ويحول ذلك دون إجراء محاكمات عادلة، إذ يحرم المتهمون من حقهم في دفاع فعال، في وقت يتزايد فيه للجوء إلى أحكام الإعدام ضد المناوئين للسلطة القائمة. في حين تمثل سرقة المال العام من قبل أرفع المسؤولين الحاليين ظاهرة باتت سمة الحياة في العراق (الجديد) تؤكد أنها حتى تقارير السلطات الرسمية لكنها غالباً ما تنتهي عند حدود اللجان التحقيقية دون علاج ناجع. وكنيجة لكل ذلك، يحرم العراقيون اليوم من الرعاية الصحية الأساسية والتعليم ومياه الشرب والمرافق الصحية الملائمة. إن السلطة لا تزال غير قادرة على توفير حتى أبسط الخدمات، والكهرباء وإمدادات المياه النظيفة أو بيئة آمنة لعودة اللاجئين.

إن تحرير هذا التقرير واجه مشكلة كبيرة وهي كيفية التعامل مع حالة دولة تنعدم فيها تماماً أبسط مستلزمات حقوق الإنسان، ولذلك نحن لسنا أمام دولة لديها نواقص تحتاج إلى تطوير أو معالجة وإنما أمام دولة تنتكر فيها السلطات لكل تلك الحقوق في ظل صمت دولي يبعث على الأسى ويؤدي بالتالي إلى تزايد الإنتهاكات ضد ملايين العراقيين.

أولاً: التزامات أساسية

هنالك التزامات أساسية على الدول يفرضها ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، كما ألزمت السلطات العراقية الحالية نفسها بالتزامات بموجب دستور العراق والشريعة الإسلامية، تؤكد فيها على إحترامها لحقوق الإنسان، وعلى حرصها على إحترام كرامة الإنسان في العراق طبقاً لتلك المواثيق والشرائع. لكن من الناحية الواقعية، لم تنفذ السلطات العراقية أي من هذه الإلتزامات. وما نمسه أن هنالك تنكر تام للحقوق الأساسية للمواطنين. ومن الأمثلة الصارخة على ذلك أن السلطات لم تتخذ أي إجراء بخصوص إنتهاك الحق في الحياة، فمن المؤكد أن أكثر من 1.300.000 برئ من المدنيين العراقيين قد فقد حياته، وهناك أكثر من 2.000.000 يتيم، وأكثر من 3.000.000 أرملة، وأكثر من 5.000.000 من المشردين داخلياً أو اللاجئين في الخارج. فلم تتخذ السلطات العراقية الحالية أية إجراءات حقيقية لتثبيت أسماء المتوفين في أقل تقدير بل راحت تطارد أي مسؤول يحاول ذلك. (هروب مدير مشرحة بغداد)، ولم تتخذ أي إجراءات حقيقية لتوفير الحماية والرعاية الأساسية للأيتام والأرامل رغم إدعاءها مراراً بذلك. ولم يسجل لهذه السلطات أي إجراء لتحميل الدول التي ساهمت في غزو وإحتلال العراق، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، المسؤولية الكاملة عن هذه الكارثة البشرية، ولم تتخذ أي إجراء طبقاً لالتزاماتها بموجب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواثيق الدولية الأخرى للمطالبة بتقديم المسؤولين عن تلك الجرائم إلى القضاء العادل وإلزام دول العدوان وكل من ساهم به بدفع تعويضات كاملة عن كل ما لحق بالعراق وشعب العراق من اضرار لا تملك أية سلطة التنازل أو التفاوضي عنها.

ثانياً: الإعتقالات التعسفية

إن القوات الحكومية والميليشيات المدعومة من قبلها مستمرة بعمليات الإعتقال اليومي الجماعي للأبرياء وفق اسباب وذرائع واهية. ويعيش العراقيون في رعب يومي جرّاء قيام وحدات تابعة للسلطات بعمليات مفاجئة للأحياء المدنية في مختلف مدن العراق يتم فيها إحتجاز آلاف المدنيين دون أية أوامر قضائية. ولا يسمح لعوائل هؤلاء المحتجزين حتى بالسؤال عنهم. وفي كثير من الأحيان لا يعرف أحد مكان الإحتجاز خاصة مع إنتشار السجون والمعتقلات السرية. وغالباً ما يقضى المعتقلون سنيماً في السجون دون معرفة سبب اعتقالهم، ولا يسمح لهم الإتصال بمحاميين أو المثول أمام قاض. أما أن حصل واحيلوا إلى المحكمة فإن ما يحصل هو مجرد محاكمات صورية لا تتوفر فيها أبسط مقومات المحاكمة العادلة. هذه الحكومة يجب أن تسأل لكي توقف هذا السلوك غير الإنساني، ويجب أن تسجل وتعلن أسماء كل المعتقلين في سجونها ومعتقلاتها السرية.

ثالثاً: ممارسة التعذيب

إنظم العراق مؤخراً إلى إتفاقية مناهضة التعذيب إلا أن ذلك لم يوقف عمليات التعذيب التي تجري على نطاق واسع ولا مثيل له. وقد لوحظ خلال السنوات الأربع المنصرمة ممارسة التعذيب بأساليب مبتكرة، يغلب عليها الوحشية، غالباً ما تؤدي إلى وفاة الأشخاص الواقعين تحت التعذيب. وبدلاً من إجراء التحقيقات ومحاكمة المذنبين فإن المجني عليهم ترمي جثثهم في الشوارع حيث تنهشها الكلاب. ومن هذه الأساليب التعذيب بواسطة (الدريل) الذي تشير تقارير موثوق بها، أنه طبق من أجهزة وزارة الداخلية على نطاق واسع خاصة في الفترة ما بين 2005 - 2007. ولم يسمح العراق لحد الآن للمقرر الخاص المعني بالتعذيب من زيارة السجناء في العراق للأطلاع على حجم هذه الجريمة رغم ورود اشارات كثيرة عنها في تقارير بعثة الأمم المتحدة في العراق (يونامي). إذ تقول هذه البعثة: "لا يزال ينتابها بالغ القلق إزاء استمرار ورود تقارير على نطاق واسع وروتيني للتعذيب وسوء معاملة المحتجزين، لا سيما تلك التي تقام في مرافق الاحتجاز قبل المحاكمة تحت إشراف وزارة الداخلية، بما فيها مراكز الشرطة. والكثير ممن حرموا من حريتهم لشهور أو حتى سنوات، وغالباً في ظل ظروف مادية قاسية، من دون الحصول على محام للدفاع، أو من دون توجيه اتهام رسمي بارتكاب جريمة أو للممثل أمام قاض مختص". وفي هذا السياق لا بد من التأكيد، أن عوائل المعتقلين العراقيين الموجودين إلى وقت قريب تحت سلطة إحتجاز الولايات المتحدة الأمريكية قلقة جداً بسبب قيام سلطات الاحتلال الأمريكي بتسليم العديد منهم إلى السلطات العراقية، مما يعني تعرضهم إلى المعاملة الوحشية واللاإنسانية، وقد يؤدي ذلك إلى الإعدام الفوري لهم، وعلى الأقل التعذيب الوحشي للكثير منهم. وقد أكدت منظمة العفو الدولية في بيانها الصادر في 9 يناير 2009، قلقها بشأن هذه المسألة إذ أكدت "أن هؤلاء المعتقلين سيكونون في خطر إذا نقلوا إلى السلطات العراقية". لكن هذه العملية لم تتوقف مما يعني ضرورة وضع كل الأطراف عند مسؤولياتهم المترتبة طبقاً لاتفاقيات جنيف وغيرها من قواعد القانون الدولي الإنساني وبما يضمن حياة هؤلاء الأسرى ويفضي إلى إطلاق سراحهم فوراً.

رابعاً: الإختفاء القسري:

صاحب حملات الإحتجاز الجماعي، ظاهرة مؤلمة جداً للآلاف من العوائل العراقية التي تبحث منذ سنوات عن مصير أبنائها. إن الأمر المؤكد ان كثيراً من الذين جرى إحتجازهم قد لقوا حتفهم جراء التعذيب، لكن مصيرهم ما زال مجهولاً بالنسبة لأهلهم، آبائهم، زوجاتهم وأطفالهم. ورغم المساعي التي تبذلها منظمات المجتمع المدني مع السلطات الرسمية إلا أن ذلك لم يسهم في الكشف عن مصير مئات الآلاف من العراقيين الأبرياء الذين أختفوا بين أروقة السلطات الرسمية وأماكن الإحتجاز. إن القسم الأعظم من عمليات الإحتجاز قد تصاعدت منذ عام 2005 وبلغت ذروتها عامي 2006 و 2007. إن السلطات تنفي علمها بمصير هؤلاء رغم أن معظم عمليات الإحتجاز قد جرت في وضح النهار ومن قبل الأجهزة الرسمية الحكومية، بزيتها الرسمي، وباستخدام السيارات الحكومية التابعة للأجهزة وزارة الداخلية أو وزارة الدفاع. وتجري عمليات الإحتجاز بعد تطويق المنطقة أو المكان المقصود لساعات، ثم يجري إقتياد من يحتجز ولا يقل العدد في كل مرة عن العشرات. لكن ما أن يغادروا المكان الذي تم إحتجازهم منه حتى يختفي أثرهم. وكان الكثير من حملات الإحتجاز يجري تصويرها تلفزيونياً على أنها مطاردة للأرهابيين. في حين نعرف بعد التفصي أن الإعتقال قد تمّ أمّا بناءً على وشايات كاذبة، أو لمجرد أعمال إنتقامية من السلطات، أو لأسباب طائفية. وهكذا يظل مصير مئات الآلاف مجهولاً إذ يقدر عدد المختفين منذ عام 2003 بـ 800 ألف عراقي، إضافة إلى عدد من الأشخاص من جنسيات أخرى. وقد وجهت الكثير من الإتهامات إلى أجهزة وزارة الداخلية لضلوعها في قتل المناوئين من خلال فرق موت تشكلت داخل الوزارة بعد عام 2005¹. ورغم ما قيل من تغييرات إلا أن الانتهاكات ما تزال قائمة لحد الآن²

خامساً: الحرمان من الحقوق الأساسية:

من أفضع نتائج الغزو الأمريكي للعراق عام 2003، وما أعقبه من عمليات عسكرية، كان تدمير معظم البنى التحتية للدولة، مما سبب تهديداً للملايين من العراقيين في حقهم الأساسي في البقاء أحياءً جراء إنعدام الغذاء المناسب، انتشار الأوبئة، وانهيار النظام الصحي وانظمة المياه الصالح للشرب. ولم تظهر أجهزة السلطة أي التزام فعال في إعادة البناء رغم المساعدات الهائلة من كثير من الدول ورغم ارتفاع مداخيلها جراء ارتفاع أسعار النفط خلال السنوات الأربع الماضية (2006-2010) إلا أن معظم الأجهزة الحكومية إنغمست في عمليات فساد واسع وواضح أدى إلى سرقة حتى تخصيصات الغذاء والدواء من قبل المسؤولين الكبار في السلطة وتحويلها إلى الخارج مما يتطلب إجراء مسائلة

¹ - <http://www.harpers.org/archive/2006/08/0081159>

² - <http://www.iraqoilreport.com/security-conflict/new-violations-at-the-interior-ministry-1498/>

من قبل كل الدول - العربية والأوروبية خاصة - عن مصدر ما دخل إليها من مبالغ طائلة باسم مسؤولين عراقيين حاليين ودون عمليات تحويل مصرفية اصولية.

أ - الغذاء:

منذ الحصار الإقتصادي الذي فرض عليه في آب/1990، يعتمد العراق اعتماداً كبيراً على الواردات الغذائية المدعومة من قبل الحكومة، وبالتالي فإن المستهلك يتأثر كثيراً عند أي زيادة في أسعار الغذاء إذا لم يجد الدعم اللازم من السلطات. وقبل عام 2003 كان في العراق نظام التوزيع الغذائي الذي أكدت الأمم المتحدة في حينه أنه نظام مثالي يستجيب للحالة التي كان يمر بها العراق رغم أنه لا يمثل نظاماً مثالياً للحياة الكريمة والطبيعية لأي شعب. وظل هذا النظام قائماً بعد الغزو والإحتلال الأمريكي. ورغم صدور قرارات مجلس الأمن الدولي التي تنهي حالة الحصار الإقتصادي على العراق، إلا أن الذي جرى أن هذا النظام ظل قائماً لكن جرى تخفيض أنواع واعداد المواد الغذائية التي يتضمّنّها إلى أقل من النصف على الرغم من تصاعد الإيرادات المالية والمساعدات الخارجية خاصة بعد عام 2005. وبالتالي فقد حدث ما اشبه بالمجاعة. وفي حين فتحت الأسواق العراقية لإستيرادات غير مسبوقه لمعظم السلع، ومنها المواد الغذائية، إلا أن الدولة لم تعد تقدّم الدعم المطلوب للمواد الغذائية مما يحول دون تمكّن معظم الشرائح الإجتماعية من الحصول على غذاء مناسب. وأصبح الأمر يتوقف على الميسورين وعلى أصحاب النفوذ في السلطة. كما انه ظهر أن وزارة التجارة تقوم باستيراد الأغذية الفاسدة وقد صدرت اتهامات موثقة بالفساد ضد وزير التجارة مما اضطره إلى الاستقالة ومغادرة العراق ثانية بعد اعتقاله لفترة وجيزة³.

ب - المياه ومياه الصرف الصحي

يمر العراق الآن (2009) بأزمة مائية حادة جداً. وتعاثي محافظات بأكملها من شحة كبيرة في مياه الشرب. أو أنه يتوفر بكميات قليلة لكنها ملوثة. ويعود جزء أساسي من هذه الأزمة إلى السياسات الخاطئة التي اتخذتها السلطات بعد عام 2003. فقد وظفت إدارة الموارد المائية للدولة لتحقيق أهداف سياسية قصيرة الأمد كان لها نتائج سلبية كبيرة على مستوى توفر المياه الصالحة للشرب للمواطنين. وفي نشرتها الصادرة في كانون الثاني / يناير 2009، أكدت اليونيسيف، وجود ثغرات كبيرة في الخدمات الإجتماعية الأساسية في عدة محافظات زارته في العراق. حيث وجدت ان 70 % من السكان لا يمكنهم الحصول على مياه الشرب المأمونة. كما أنها وجدت أن أكثر من 65 % يفتقرون لنظام صرف صحي. إن هذا الأمر يوشح خرقاً كبيراً للحقوق الأساسية لملايين العراقيين. نحن نتحدث هنا عن المياه الصالح للشرب، العنصر الأساسي للحياة، وليس عن أي حق آخر يمكن تأجيله أو التغاضي عنه. ونتحدث عن الرعاية الصحية التي لا غنى عنها للبقاء على قيد الحياة. إن الخرق الأساسي في هذا المجال يتمثل في تخصيص مبالغ طائلة في خزينة الدولة إلا أن هذه المبالغ يتم تقاسمها من قبل المسؤولين الكبار وعوائلهم وأقربانهم ولا تجري أي عمليات تطوير حقيقية لهذه الخدمات. ورغم الإدعاءات الكثيرة من قبل الحكومة بالشروع في تحقيقات عن هذه القضايا إلا أننا لم نلمس أي نتيجة لحد الآن، بل بالعكس فإن الفساد يزداد ويتسع.

وتجدر الإشارة هنا إلى الدراسة المعنونة (العراق دراسة الحالة الاجتماعية والاقتصادية)، التي أعدت من قبل البنك الدولي ووزارة التخطيط العراقية ونشرت بتاريخ 9 يناير 2009، تؤكد أن ما يقرب من 44 بالمائة من العراقيين يتلقون دخلاً شهرياً أقل من مائة الف دينار عراقي (85 دولاراً)، أي أقل من 2.7 دولاراً في اليوم. كما أظهرت الدراسة أن 87.5 % من السكان ليس لديهم امدادات مياه مستقرة، على الرغم من أن أكثر من 80% من الأفراد يعيشون في مساكن متصلة بشبكات المياه العامة. أما بالنسبة للكهرباء، فإن شبكة الكهرباء الوطنية هي المصدر الرئيسي لثلاثة أرباع السكان، ولكنها توفر فقط في المتوسط ثماني ساعات يومياً. الدراسة ذاتها أكدت أنه قبل الحصار وغزو عام 2003 فإن العراق، كان يعتبر وعلى نطاق واسع، من أكثر البلدان المتقدمة في الشرق الأوسط. وكان طلاب العلم يأتونه من جميع أنحاء المنطقة للحصول على أفضل تعليم جامعي وأفضل رعاية صحية. وكان العراق في المرتبة الأعلى في كل مؤشرات الرفاه، من انخفاض وفيات الرضع، ومستوى الالتحاق بالمدارس، والاستهلاك الغذائي للأسرة، ومستوى الأجور، ومعدلات التوظيف، وكان البنك الدولي يصنف العراق باعتباره الأعلى بين الدول ذات الدخل المتوسط.

ولا بدّ من التوضيح هنا أن الأرقام تشير إلى صرف أكثر من 47 مليار دولار أمريكي منذ العام 2003 مسجلة على أنها لتطوير قطاع الكهرباء فقط، في حين تؤكد منظمنا أن العراقيين محرومون من هذه الخدمة. ففي العاصمة بغداد تؤكد مسوحاتنا اليومية أن مجموع ساعات الخدمة الكهربائية لا تتجاوز الست ساعات يومياً، وفي وقت تتجاوز فيه درجة الحرارة 50 درجة مئوية (تموز/2009). أي أن الخدمة الكهربائية تصبح جزء أساسي لأدامة الحياة، لتوقفي

³-<http://www.washingtonpost.com/wp-dyn/content/article/2009/05/30/AR2009053001089.html>

<http://edition.cnn.com/2009/WORLD/meast/05/30/iraq.arrest/index.html>

الحرارة العالية ولحفظ الأطعمة والمياه، وبالتالي عدم توفرها لا يعني عدم توفر خدمة عصرية وانما خرق لحق أساسي من حقوق الإنسان: الحق في البقاء!.

ج - الرعاية الصحية:

تؤكد منظمة الصحة العالمية أن النظام الصحي في العراق كان واحداً من أفضل الأنظمة الصحية في المنطقة. ومنذ عام 2003 عانى هذا النظام تدهوراً شديداً شل قدرته عن تلبية احتياجات المواطنين. إن الكثير من المنشآت والمؤسسات الصحية قد كانت هدفاً مباشراً للقوات الغازية، إذ جرى تدمير الكثير من المستشفيات والمراكز الصحية تحت ذريعة مكافحة الإرهاب! وهو ما يمثل انتهاكاً خطيراً للقانون الدولي الإنساني. وبعد تشكيل وحدات الجيش والوية وزارة الداخلية والشرطة أخذت تساهم في العمليات العسكرية ومنها عمليات موجهة ضد مستشفيات ومراكز صحية وخاصة في العاصمة بغداد.

إن الأمر الذي تأكدت منظمتنا منه وتؤكدته تقارير حكومية هو أن مبانى وزارة الصحة والمستشفيات قد تحولت الى سجون واماكن لقتل الخصوم وممارسة عمليات التعذيب. ومن المؤكد أن الميليشيات التي تسيطر على وزارة الصحة ترتكب أفضع إنتهاكات لحقوق الإنسان مستخدمة سيارات الإسعاف والهويات الممنوحة لها من السلطات الصحية كما تقوم بملاحقة الجرحى في المستشفيات وقتلهم طبقاً للولاءات الحزبية والطائفية.

وفضلاً عن ذلك، يساهم الفساد الذي يستشري في المؤسسات الصحية في انعدام الرعاية الصحية وانتشار الادوية الفاسدة، الامر الذي أدى الى انتشار الامراض والأوبئة. ومما زاد الأمر سوءاً قلة الكادر الصحي وضعف خبراته بعد اجبار خيرة المسؤولين الصحيين واكفا الأطباء العراقيين على ترك البلاد تحت تهديد الميليشيات والعصابات التي تعمل دأماً تحت غطاء حكومي.

د. التعليم:

أدى الحصار القاسي الذي فرض على العراق، إلى تدهور في النظام التعليمي في العراق الذي كان يوصف من قبل اليونسيف بأنه واحداً من أفضل الأنظمة التعليمية في المنطقة. ثم جاء الغزو والإحتلال ليقوض ما تبقى من هذا النظام. فلم تسلم المؤسسات التعليمية من استهداف عسكري مباشر، وتعرضت المكتبات التابعة لها الى الحرق والنهب. وخلال السنوات الأربع الماضية، تعرضت الكثير من المؤسسات التعليمية والمباني الجامعية الى الكثير من الهجمات قامت بها أجهزة تابعة للسلطة الحالية. ولم تجر اية عملية حقيقية لتأهيل الجامعات والمدارس العراقية. بل أن معظم ما يخص من أموال لهذا الغرض تذهب في عمليات الفساد المتصاعدة في جميع مؤسسات السلطة. إن هذا الأمر يحرم الشعب العراقي من حق أساسي من حقوقه المشروعة. ويمكن اعتبار حملة التصفيات للكفاءات العراقية التي بدأت منذ الأيام الأولى للإحتلال عام 2003، وإستمرت خلال السنوات الماضية من أفدح الخسائر التي ألمت بقطاع التعليم في العراق. وتوجه أصابع الإتهام من أوساط تعليمية إلى جهات متنفذة داخل السلطة الحالية انها وراء هذه الحملة تنفيذاً لأجندات اجنبية. ومن الأدلة على هذه الإتهامات عدم قيام السلطات بأية إجراءات لإيقاف حملة التصفيات التي أدت إلى اغتيال أكثر من 350 أستاذ جامعي عراقي معظمهم بمرتبة بروفيسور مما أدى إلى أن يغادر آلاف آخرون البلاد خوفاً على حياتهم أو جراء تهديدات مباشرة من أوساط داخل السلطة. على صعيد آخر، ساهمت السياسات الرسمية التي أتبع في مجال التعليم الى زيادة التدهور. من هذه السياسات توزيع المناصب القيادية في وزارتي التعليم العالي والتربية على اسس طائفية بعيدة عن إختيار الأشخاص الكفونين المناسبين لإشغال تلك المناصب. وقد نتج عن ذلك أن تبوء أشخاص بعيدين عن التعليم بعضاً من هذه المناصب. ومن أمثلة ذلك منصب وزير التربية، ورؤساء الجامعات وعمداء الكليات ورؤساء الأقسام. فمعظم هؤلاء أختيروا على اسس طائفية بحتة وليس على أساس الكفاءة العلمية أو الخبرة التربوية. وهذه السياسة لم تتغير وإنما أخذت تتفاقم. ومن السياسات الأخرى، التغييرات التي أجريت على المناهج الدراسية استجابة لدواعي طائفية أيضاً ما جرى من تغييرات وتلاعب بالمناهج الدراسية.

سادساً: إنعدام سيادة القانون

يساهم إنعدام سيادة القانون بتفاقم أوضاع حقوق الإنسان في العراق. ورغم أن الدستور ينص على فصل السلطات وعلى إستقلالية تامة للقضاء إلا أن الواقع يؤكد خلاف ذلك. وهناك الكثير من الأمثلة اليومية على تدخل سافر في شؤون القضاء حتى وان جرت محاولات لإخفاء ذلك التدخل. وتمثل المحاكمات الكيدية والإنتقامية الجارية في العراق منذ الإحتلال الأمريكي هاجساً أساسياً في عمل المنظمات غير الحكومية إذ تعتبر ذلك عملاً غير شرعي يخالف المبادئ الأساسية لشرعة حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. والمعروف أن الولايات المتحدة الأمريكية قد قوّضت النظام القضائي في العراق مثلما قوّضت كل اركان الدولة ومؤسساتها لتقيم نظاماً طائفيًا موائياً لها. فمع انها قوة احتلال، إلا انها اقامت المحاكم الخاصة واخذت تعزل او تعين من تشاء من القضاة، وتحيل الى هذه المحاكم أسرى الحرب العراقيين في مخالفة صريحة لاتفاقيات جنيف، وتحرمهم حتى من حقهم الأساسي في دفاع مناسب. أن سلطات الاحتلال، قد غيرت

معظم القوانين الأساسية في العراق وأنها راحت تنشأ محاكم خاصة وتحاكم كبار الموظفين الحكوميين السابقين في سابقة خطيرة من نوعها وفي خرق لسافر لقواعد القانون الدولي الإنساني المنطبقة على قوات الاحتلال التي تحظر التلاعب بالنظام القضائي القائم. إن القضاة قد اختيروا ودرّبوا من قبل المحتل والسلطات الحالية لغرض تنفيذ أجدات محددة، وإصدار أحكام مقرّرة سلفاً من قبل السياسيين وسلطات الاحتلال طبقاً لاعتبارات وميول سياسية معينة، وبالتالي فإن عنصر الاستقلالية قد إنتفى تماماً. وقد سبق للمفوضة السامية لحقوق الإنسان أن أكدت في مذكرتها المؤرخة في 2007/2/9 التي تضمنت رأياً قانونياً بخصوص الأحكام التي تصدرها المحكمة الجنائية العراقية العليا مفاده أنه لا يمكن أن تجري محاكمة عادلة وحقيقية ومستقلة في ظل الظروف التي يعيشها العراق. وعلى الرغم من ذلك فإن المحكمة مستمرة في أعمالها وإصدار أحكام الإعدام انتقاماً من كل أولئك الذين يمثلون خصوماً للسلطة.

ولا بدّ من التذكير في هذا المقام أن السيد ديسبوي المقرّر الخاص عن إستقلال القضاء والمحامين قد أورد في تقاريره ملاحظات بخصوص أوضاع النظام القضائي في العراق وأعمال المحكمة الجنائية العراقية. فقد أكد أكثر من مرّة عدم شرعيتها، وإن مجمل عملها هو خرق فاضح لمبادئ حقوق الإنسان. كما إن الولاية المحدودة للمحكمة، التي تمثلت بمحاكمة أشخاص معينين ضمن فترة زمنية معينة، تؤكد الهدف الانتقامي البحت لهذه المحكمة. ووفقاً للمقرر الخاص، فإن هذه المحاكمات تنتهك المعايير الدولية بشأن الإجراءات القانونية التي يجب إتباعها في مثل هذه الحالات، فضلاً عن انتهاكها أبسط معايير ومبادئ حقوق الإنسان، ولا سيما حقّ أيّ متهم في أن يحاكم من قبل محكمة مستقلة ومحيدة، وحقّه في الحصول على دفاع ملائم وفعال، كما هو منصوص عليه في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما أن المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفية قد أكد في بياناته مواقف مماثلة في هذا الصدد.

سابعاً: الاعتداءات على الأقليات

نشأت منذ الغزو الأمريكي للعراق ظاهرة جديدة تتمثل بالاعتداءات على الأقليات الأثنية والدينية. ورغم أن الدستور والقوانين النافذة تتضمن نصوصاً تؤكد حقوق الأقليات وتضمن تعهد الدول بحماية وضمان تلك الحقوق إلا أن طبيعة ما يحصل من اعتداءات يوشّر مسؤولية الأجهزة الحكومية في حدوثها وفي تزايدها. وهناك تقصير واضح في المعالجة ووضع حدّ لها. ومن الحالات الخطيرة في هذا الصدد هو ما حصل من اعتداءات ضد العائلات المسيحية في مناطق من محافظة نينوى حيث تعيش هناك منذ فجر التاريخ. لقد أدى ذلك إلى فرار آلاف العوائل من هذه المناطق نتيجة للتهديدات والاعتداءات، وهو ما تؤكدّه وزارة الهجرة والمهجرين في الحكومة الحالية. وتؤكد العديد من التقارير، وشهادات شهود عيان أن ما حدث من تهديدات كان يجري من قبل الميليشيات الكردية من أجل توسيع نطاق سيطرتها ويرتبط أيضاً بالإعداد للانتخابات المحلية. كما أن أعضاء بارزين في البرلمان العراقي الحالي قد أكدوا ذلك ووجهوا إتهامات مباشرة لهذه الميليشيات وحملوها المسؤولية عن ما حصل.

ثامناً: حقوق الإنسان في شمال العراق

إن إنتهاكات حقوق الإنسان في المحافظات العراقية الثلاث التي يقطنها الأكراد شمال العراق (أربيل، سلیمانیه، دهوك) هي بالغة السوء أيضاً. إن بعثة الأمم المتحدة في العراق تؤكد أنها تتلقى تقارير عن انتشار عمليات تعذيب السجناء في سجون السلطات القائمة وميليشياتهما وأجهزتهما الأمنية. وما يجري من عمليات اعتقال لمواطنين من مناطق سكنية خارج نطاق المحافظات الثلاث. وكذلك استمرار مطاردة وتهديد الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان خاصة أولئك الذين يتناولون فساد أجهزة السلطة العالمية التي تحكم تلك المحافظات وكيف يجري تقسيم السلطات الرئيسية والمغانم بين الإقطاع السياسي فيها. كما تناولت بعثة الأمم المتحدة في تقاريرها ظاهرة قتل النساء حرقاً. إذ نشرت إحصاءات عن انتشار هذه الظاهرة وهي إحصاءات مثيرة للفرع حيث تظهر تفشي ظاهرة قتل النساء الكرديات حرقاً بإعداد تجاوزت المئات. وهناك ما يقرب من 300 امرأة كردية قتلن سنوياً في محافظات دهوك وأربيل والسلیمانیه شمال العراق، وأن أكثر من 200 منهن يقتلون حرقاً على نحو مثير للشبهات. ووفقاً لبعثة الأمم المتحدة، فقد صدرت تقارير متضاربة من وسائل الإعلام والدوائر الرسمية في تلك المحافظات عن أوضاع النساء هناك. ولكن بعض المسؤولين ومنظمات المجتمع المدني، يؤكدون أن هناك زيادة مضطربة في أعمال العنف ضد المرأة في السنوات الأخيرة، في حين تدّعي السلطات القائمة هناك انخفاضها. وفي الوقت الذي تحاول فيه السلطات القائمة هناك تصوير الأمر وكأنه جرائم شرف تؤكد شهادات شهود العيان (رفضوا تدوين أسمائهم خوفاً على مصانيرهم) أن هذه ظاهرة جديدة لم يألّفها المجتمع العراقي من قبل، إذ لا يوجد في ظل أوضاع العراق حالياً ما يمكن أن يدعم وجود هذا العدد من جرائم الشرف في ثلاث محافظات فقط كما أن ظاهرة القتل حرقاً، التي تحاول السلطات تصويرها وكأنها عمليات انتحار (تخلصاً من الفضيحة) لا يمكن قبولها أيضاً. إن الاعتقاد السائد هو أن هذه الظواهر الجديدة في العراق هي نتيجة لاستغلال بشع للسلطة والثروة من جانب أولئك الذين حصلوا على سلطات واسعة ومطلقة نتيجة إنعدام دور للحكومة المركزية. يضاف إلى ذلك إستفادتهم من عمليات الفساد المالي، وما أشاعه الاحتلال الأمريكي من تهاون جرّاء عمليات الاغتصاب التي جرت في

مناطق أخرى من العراق. وبالتالي يعتقد هؤلاء الناشطين أن معظم هذه الحالات هي ناجمة عن محاولة من ارتكب عمليات الإغتصاب طمس أي علامة على ما ارتكبه بحق النساء الكرديات. ولعدم الدخول في مشاكل اجتماعية في منطقة عشائرية فإنهم يلجئون إلى قتل أو حرق ضحاياهم من هؤلاء النساء. وينبّه المطلعين على هذا الشأن إلى أن السلطات هناك تسعى إلى التغطية على هذه الجرائم من خلال تشكيل اللجان التحقيقية إذ طالما تم تشكيل لجان في قضايا أخرى ولم يعرف احد لحد الآن نتائج تحقيقاتها.

تاسعا: التوصيات

- 1- الأهمية القصوى لتشكيل فريق يضم المقررين الخاصين عن التعذيب، الإختفاء القسري، الأحتجازات التعسفية، المرأة، الطفل، إستقلال القضاء للقيام ببعثة تفصلي حقائق في العراق.
- 2- وضع بند "حقوق الإنسان في العراق" على جدول أعمال المجلس وتعيين مقرّر خاص لهذا الغرض.
- 3- حتّى كل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، الأوربية خاصة، على القيام بدورها فيما تتعرض له حقوق الشعب العراقي من إنتهاكات وذلك بالقيام بما يلي:
 - أ - المساهمة في مكافحة الفساد من خلال مراقبة دخول الأموال العراقية المسروقة إليها
 - ب - تسهيل إجراءات محاكمة المسؤولين العراقيين المتورطين بجرائم (وخاصة التعذيب والإختفاء القسري والإغتصاب) وجرائم الفساد المالي
 - ج - تقديم الدعم لمنظمات المجتمع المدني العراقي الناشطة في مجالات مكافحة الفساد وجرائم التعذيب والإغتصاب والإختفاء القسري.